شرح الشيخ مصطفى العدوي كتاب العلل للامام الدارقطني رحمه الله

علل الدارقطني 92 11 4102 حديث671 771 زيد بن وهب عن عمر إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم ذاك أمي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد فسنتجاوز بعض الاحاديس من نتعرض لها لشهادة
من دارت عليهم الاسامي وذكرت دار القطبي حديث الذر عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان جبريل نزل بالحجابة لعثمان ابن طلحة لجعلتها للعباس. حجاب يعني بها اجابة
يلا ان مفاتيح ابواب الكعبة تكون مع عثمان بن ابي طلحة الان او من بني شيبة. سيذكر خلاف على بعض الرواة وهو يحيى ابن جناح وهو ضعيف جدا ومتروك فلذا لن نتعرض لها لان
مطر اينما دار يدور على تالف او ضعيف جدا. سواء رجحنا وجها بالرفع او وجها اخفأ وجها بالارسال فالمضار اينما دار سيدور على ضعيف جدا او مجهول فسنتجاوز ما هذه صفة
من الاحاديث اعني الاحاديث التي اوردها الدار قطبي رحمه الله تعالى في العلل ومدارها على شخص ضعيف كذاب او مجهول وينشئ بعد ذلك خلافات على هذا الضعيف او الكذاب او المنذول تعتبر مضيعة للوقت ان
نبحث فيها لان المدار اينما دار دار على مجهول. فسنتجاوز هذا الحديث كما اسلفت وهو حديث ضعيف جدا. الا وهو حديس لولا ان جبريل نزل بالحسابة على عثمان ابن طلحة او لعثمان ابن طلحة
لجعلتها للعباس وانتم تعرفون ان السقاية كانت في قوم من قريش وان الحجاب كانت في قوم قريش صفاية صفاية الحجيج وان الرفادة كانت في قوم من قريش كانت الامور مقسمة بينهم. وما زالت
الان العجابة في بني شرب الى الان ما زالت الحجابة الان في بني شيبة لكن حديث نزول جبريل بها لعثمان ابن طلحة الذي هو من بني شيبة لا يصح لدورانه على رجل ثالث
فنتخطاه الى ما بعده ان شاء الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد. فهذا حديث شهير عليه عمل فوحدي اذا كنتم ثلاثة في سفر فامروا احدكم. الحديث مشهور
عند كثيرين من الناس وبه يأخذ عدد من اخواننا في اسفلهم. فالحديث حديث عمر رضي الله تعالى عنه اختلف عليه في رفعه ووقفه قال عمر اذا كنتم ثلاثا في سفر فامروا احدكم ذاك امير امره رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطاه هنا حكما مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ذاك امير امره رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذلك من طريق القاسم وحسين بن علوان عن الاعمشعل
زيد ابن وهب عن عمر رضي الله عنه الزيادة التي فيه زاك امير امره رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان كلام الدار قطن في العلل ليس بواضح في ليس بواضح في البيان حق البيان وقد تكلم بلفظة
فيها ها هنا قال حديث يرويه القاسم ابن مالك المزني والحسين ابن علوان وهو الضعيف عن الاعمش عن زيد ابن وهب عن عمر قوله لكن قوله بتمام بما فيه لفظة زلك امير امره رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكان من اللائق ان يبين ذلك لانه في مخالفات قال وخلفهما عبدالواحد ابن زياد وابو معاوية وغيروا ما فروه عن الاعمش عن زيد ابن وهب عن عمر قوله كما قال في الاولى قول هنا وقال هنا قال وهو الصواب. نعم
ايه انا اقرأ من النسخة التي امامي لكن اخوكم يشير الى ان المعلق او المصحح يقول هنا خطأ وفي بعض نسخ الدار تتركني مطبوعا لعله ازا اراد قوله ان يكون المراد قوله بتمامه بما فيه ذاك امير امره رسول الله
الاخرى قوله موقوفنا على عمر. ومن هنا تأتي فوائد مراجعة المخطوطات ان هناك لفظة تكون خطأ في باب وصوابا في نساء في نسخة اخرى يذكر على الصواب على اية حال
امر ظلم. ان لفظ النزاع في لفظة زكي امير امره رسول الله صلى الله عليه وسلم روي من طريق القاسم ابن مالك وهو ضعيف وامثل الاقوال فيه صدوق فيه لين. ومتابع له حسين بن علوان
وهو كذاب من الكذاب لا تجدي. المتابعة من الكذاب لا تجدي. هذه خطأ ثلاثة خالفوا القاسم والحسين منهم ابو معاوية وهو راوية الاعمش وان كان فيه كلام لكن هو راوية

تلامس وصاحبه المشهور به ومتابع من عبد الواحد بن زياد ايضا. وغيرهما رووا الحديس عن عمر قوله اذا كنتم سلاسة في سفر فامروا احدكم. فعل هذا هذا الخبر مع شهرته. ان الثلاثة في السفر او ان
جماعة في السفر تؤمر احدها لا يصح. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. انما هو قول لامير المؤمنين عمر رضي الله عنه ولا يرتقي للاحتجاج به ككلام الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم
اقول هذا لان بعض الجماعات لما اسست اميرا لنفسها جعلته مرفوعا وبنت عليه تأسيس الجماعة وقاسوا قياسا خاطئا قالوا اذا كانت الجماعة في السفر ففي الحضر من باب اولى. قالوا ان كانت الجماعة
سفر في الحضر من باب اولى وهذا قياس خاطئ من عدة وجوه. وسبب فرقة وشقاقا بين المسلمين واذا لم تنتظم في جماعتنا فانت علينا ويكون الحب والبغض في الجماعة ليس في الاسلام. فضاعت حقوق المسلمين
بسبب هذه التحزبات. وآآ كان من مستندات بعضهم هذا الحديث اولا اخطأوا من وجهين جعلوهم اخوان ثم ان كان مرفوعا فوق السفر فقاسوا الحجر على السفر ولا يشك ان السفر يختلف عن الحضري
من وجوههم والله اعلم. فالذين رواه مرفوعا القاسم وحسين حتى بدون المخالفات لمن خالفوهم ثم ضعيفان احدهما كذاب لا يعول عليه والاخر لين الحديد. كسند مستقل السند ضعيف فضلا عن مخالفات اصحاب الاعمش لهما اذ رواياه بالوقف والله اعلم. نعم
اخلص كلامه هو روي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه بنفس المسجد. اذكر سماه حكم السد الذي عندك من قال هل تعقب هو ابو داوود ابن عجلان عن نفع فيها مقال تفضل. من وين
احيانا طيب اخوكم ابو هويس يقول سم سند لهذا الحديث عند ابي داود من طريق ابن عجلان عن نافع عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا كنتم ثلاثة في سفر فامروا احدكم. قال نافع فقلت لابي سلمة فانت اميرنا. كذا قال والحديث فيه ابن عجلان عن نافع ورواية ابن عجلان عن نافع الضيف اضاف اخوكم محمد العلاوي تبعه احمد بن عبدالله فائدة حاصلها
ان الحديث ايضا اضيف الى العلة السابقة علة ابن عجلان عن نافع اعلاله بالارسال وتصويب ان اضيف في عدد من العلماء لرواية من رواه مرسل. فالحديث لا يثبت من ناحية ابي
لا يصلح هذا موقوف. فدعه موقوفا. الموقوف دعه موقوفا والمرسل ضعيف. بارك الله فيك. لاننا في الامش لا تضر في الغالب مع وجود ابي معاوية ونزول السما الحمد لله والصلاة والسلام على
هذا حديث او عفوا اثر موقوف على عمر. من قول عمر على اي وجه كان؟ موقوفا على عمر بلفظ اذا اشتد الحر فليسجد على ثوبه. اذا اشتد الحر فليسجد احدكم على ثوبه. موقوفا
قال عمر لكن في السند بعض النزاع فالسند دار على الاعمش عن مسيب وبعد المسيب حصل خلاف. مضى عن زيد ابن وهب ومر عن سليمان ابن مسهم عن خرج ابني الحر لا نعم كسيرا بهذا الخلاف لان الذي رواه بزكر سليمان ابن مسهم
وخرشة ابن الحر او او بالتحريك هو حجاج بن انطأه. وحجاج في دار نظاف وتدليس. ثم اجتمعت هنا المخالفة. وانضم الى الضعف والقديس المختار وخالف جماعة من الاسباب هم اصحاب الاعمش. فبلا شك ان رواية
حجاج بن رواية مطروحة. ولا ينبغي ان يثار مثل هذا الخلاف. فلا ينبغي ابدا ان يقال ان ان ننشئ خلافا على الاعمش من اجل ان حجاج بن عطاء خالف جماهيره
هي جماهير اصحاب الاعمش. كان خلافه لا يعبأ به. فواحد فقط من اصحاب الاعمش كفيل بان تطرح رواية حجاج بن ارطاب. واحد كشعبة او زائدة او ابو معاوية كل واحد بمفرده كفيل بان يطرح رواية حجاج ابن ارقاء. فالصواب من الاجتهاد
هو الاعمش عن المسير عن زيد عن عمر موقوفا عليه. اذا اشتد الحر فليسكت احدكم على ثوبه لكن على اية حال من ناحية المعنى فقد صح تظن عن انس او غير انس
نعم كنا نتقي حررا بعمائمنا. من الصحابة من باب اخر من وجه اخر غير هذا الوجه. من وجه اخر غير هذا الوجه. كنا نتقي حرر لكن موقوفا. نعم مش فاهم كلامه
كنا نتقي حررا بعمائمنا من اخرجه؟ كنا نتقي حرم الله بعمائمنا انظر من اخرجه. والحديث الساني حديث انس ابن مالك لفظه في الصحيح كنا نبسط ثياب او نتقي الحق نفسه في السر فنسجد عليها. راجع سندا ومتصل او
نعم قلنا اذا اشتد الحق وضع احدنا ثوبه فسجد عليه هذا لفظ عند البخاري هات الكتب هنا اتوزع عليها. نعم يا اخواني ما لفظ البخاري عندك ولو مسند ولا متصل
على اية حال هي موقوفات وهذا موقوف عمر والثاني موقوف انس فتشعره بجواز ذلك ولا تعارض بين ذلك وبين قوله تعالى تعرفهم سيماهم او سيماء في وجوههم من اثر السجود. لا تعارض بارك الله فيكم. طيب
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد فهذا ايضا اثر خوف على عمر رضي الله عنه قال من ولي من امر الناس شيئا فلا يخف في الله لومة لائم

اولا له سند ظاهره الثبوت معمر عن السوري عن السائب ابن يزيد عن عمر من ولي من امر الناس شيئا فلا يخف في الله لومة لائم ولكن حصل خلاف على الزهري
مر بإثبات السعي بن يزيد كما ترون ومرة بإسقاط السائر ابن يزيد رواه باسقاط السائب ابن يزيد اللي سعيد الانصاري عفوا اظنه الامور الى الله في طبقة الاموي ان اذا نص على انه الانصاري
الانصاري لكن نزلت نزل يحيى الان ان المفترض ان يحيى ابن سعيد الانصاري في طبقة الزهري يروى عن محمد ابن ابراهيم التيمي فنزل هنا نزولا شديدا اذ جعل بينه وبين الزهر
واسطة فهذا نزول من يحيى ابن سعيد الانصاري ان لم يكن هناك خلاف على توصيف او على نسبة عندنا اربعة يقال لهم يحيى ابن سعيد يحيى بن سعيد الانصاري في طبقته يحيى ابن سعيد ابن تيمية
انزل منهما يحيى ابن سعيد القطان في طبقته يحيى بن سعيد الاموي فعندنا الليث وعن يحيى بن سعيد الانصاري عن سليمان بن سعد عن الزهري عن السيد ابن يزيد عن عمر
باسقاط سليمان ابن سعد ليس من الثقة بمكان كبير من لم يكد يوثقه معتبر خولف الليث ابن سعد في احد ابن سعيد فقال المخالف يحيى ابن سعيد عن الزهري باسقاط
سليمان بن سعد ولم يفصح الدارقطني عنه باقي السند الى عمر هل باسبات السائب ام لاسقاطي في هذا الباب ولكن على ما يبدو انه بالاسقاط ايضا قال الدار قطني قولا ايضا ليس بشاف
قال رواية الليث ابن سعد اصح قوله رواية ليست من سعد اصح هل يعني ان الليث ان يحيا عن سليمان ابن سعد عن الزهري عن عمر اصح من رواية غير الليل
عن يحيى بن سعيد باسقاط سليمان هذه محتملة او ان قوله الليث ابن سعد عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن سعد عن الزهري باسقاط السائب اصح من اسبات السائل
فهل يعني ان رواية الليل اصح باثبات سليمان ابن سعد من رواية غير الليل ام اصح باسقاط السائل من رواية ماما الحديث او عفوا الاثر يحتاج الى مزيد من جمع الطرق
للنظر في سائرها على اية حال سيكون اذا ذكرنا بهذه الطريقة الليث ابن سعد قوي وسب ان ابن سعيد عن سليمان ابن سعد عن الزهري عن عمر خير ليس لم يذكر من هم لكن سيكون ثم خلاف على
الزهري باسبات السائل او فيكون يحيى ابن سعيد بواسطة سليمان ابن سعد عن الزهري اسقط السائل فالاسر يحتاج الى بس تخلصوا بقى مش كله مقاطعة كده الاسر يحتاج الى مزيد من
جمع الطرق لاثبات السائب من عاد النوم. وهل هناك متابعون تابعوا معمر على اسبات السائل او هناك متابعون تابعوا الليس او يحتفل سعيد على اسقاط السائب ام لا؟ فيلزم ومن الضرورة بمكان
جمع الطرق كلنا كلام يسير في رواية معمر عن الزهري لكن الامر يحتاج الى مزيد من البحث. نعم ماذا انت واه يعني شفاف عند عبد الرزاق ما خرجنا اقول الحديث نحتاج الى مزيد
من جمع الطرق للوقوف على متابعين اما لمعمر واما او ليحلفوا سعيد الانصاري او سليمان ابن سعد. نعم معمر احيانا يخطئ في حديث الرسول. احيانا يخطئ راجع ترجمة معمر عن الزوري
فيها بعض الاخطاء ولا لا بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله حديث انس عن انس ابن مالك قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر
اذا لم يستطع احدنا ان يمكن جبهته على الارض بسط الثوب فسجد عليه جزاه الله خيرا عايز اقول الصحيحين لكن اريد مراجعة لفظة كنا نلتقي حررا طيب العمائر عند من
تبارك الله تعرفون تذكرة كتاب تذكرة الحفاظ واحد نظمه في صورة ابيات شعر وبعد ذلك شرحت ابيات الشعر كان الكتاب في نفسه مؤديا للغرض بدون نظم يعني لا نجدع كثيرا الى
الى مثل هذه المنظومات ما دام الكتاب مشروح من من صاحبه نفسه يعني صاحبه اعلم بمراد نفسه من من الشارع فجاء ناظم النظم يعني صام تذكرة الاطفال في سورة ابيات الشعر وشرح شرح
ابيات الشعر. طبعا لا يخلو من فائدة لكن كان غير هذا العمل يعني ظني انه كان والله اعلم الى على اية حال يذكر اخوكم الشيخ مجدي فيما تفضل به من الكتاب عليكم جميعا
من المؤلف هو المجلد مجلد واحد ولا يمنع ان يكون لا مناسبة فين ممكن يقرأ الحديث ليس ماجد الحمض واتكلم بتتكلم على الصلاة ايه اللي دخلك ننقل الحديث عن حبوب لفظ ماذا
انت هتجيب امارة الصلاة على امامة السفر الحديث بارك الله فيكم